

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٦٦٣ لسنة ٢٠٠١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠١ :

وبناء على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

**قرر:****( المادة الاولى )**

ووفق على اهداء دولة زامبيا معونة طبية عاجلة تبلغ قيمتها ٤٩٨٢٧,٥ جنيه وذلك خصماً على البند المخصص لذلك بموازنة وزارة الصحة والسكان .

**( المادة الثانية )**

على وزير الصحة والسكان تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠٠١م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد